حركة همزة اللام الى النون ثم لحذف الهمزة واما على القليل فيقال
ملرض بادغام النون فى اللام وفلرض بحذف الياء لالتقاء الساكنين
حكما واما على القليل فيقال فى لرض بالياء وعليهما قرئ عادًا لولى
بتحريك التنوين وعادلولى بادغامها فى اللام والمتحركة المتحرك ما
قبلها تسعة حاصلة من ضرب الحركات الثلث لها فى الحركات الثلث لما
قبلها فهى نحو مُوَجل بجواز الواو وفي فِيَتِ الياء اى اذا كانت
مفتوحة وما قبلها مضموما او مكسورا جاز قلبها واوا فى الاولى
وياء فى الثانى وفى الباقى التسهيل لانه اسهل لما فيه من تخفيفها
مع بقاء اثرها فى الجملة وانما عدل عنه فى الصورتين السابقتين
لانها لو جعلت بين بين المشهور لقربت من الالف الذى يمتنع
قبلها الضمة والكسرة واذا تعذر المشهور تعيّن غير المشهور
كما مرّ ثم ان نحو سئل بكسرها بعد ضمة ومستهزؤن بضمها بعد
كسرة يجوز فيها التسهيل المشهور وغير المشهور وفى غيرهما
المشهور كسَئِم ورَؤُف ومستهزِئِين ورُؤُس والهمزتان
فى كلمة ان سكنت الثانية قلبت الى جنس حركة ما قبلها وجوبا
كآمن وايمان واومن ماض مجهول من باب افتعل وحذفتا فى
خذ وكل اي فى امر الحاضر من اخذ واكل والقياس قلب الثانية
واوا وكثر فى مر عكس وأمُر اى كثر حذفها فى امر الحاضر من امر
يأمر فى الابتداء وقل اثباتها فيه وكثر اثباتها فى الوصل وقل

حذفها

حذفها فيه وان تحركت ادغمت كسأّل من باب التفعيل وهذا
اذا سكنت الاولى وكانتا فى الحشو فان كانتا فى الاخر مع سكون الاولى
قلبت الثانية ياء كالمكسور ما قبلها وان تحركتا فان كسرت احديهما
قلبت الثانية ياء كالجائى وائمة الاول مثال لكسر اوليهما
والثانى لكسر ثانيتهما وجاء تحقيقها وتسهيلها ايضا فى ائمة
ثبت ذلك عن القراء فقول النحاة بوجوب قلبها فى مثله مردود
بذلك لان القراء ناقلون عمن ثبتت عصمته من الغلط ونقلهم
بطريق التواتر مع انهم اعدل من النحاة فالمصير الى قولهم هو الوجه
وقد يقال مرادهم بوجوب القلب انه مقتضى القياس فلا ينافيه
ثبوت التحقيق والتسهيل فى مادة لجواز كونه شاذا والاقلبت
واوا كاواخر واويدم فى جمع اخر وتصغير ادم والتزم الحذف
فى اكرم واخواته اى التزم حذف الثانية فى المتكلم الواحد من
باب الافعال وكان القياس قلبها واوا والتزم فى اخواته ايضا
من الخطاب والغيبة وسائر التصاريف للاطراد وفى كلمتين
يجوز تحقيقهما وتخفيفهما وتخفيف احديهما على قياس التخفيف
واذا خففت احديهما فالاولى تخفيف الاولى عند ابي عمرو
والثانية عند الخليل الادغام فى المثلين واجب فيما سكن اولهما
بدون معارض كالمد يعنى ان المثلية موجبة للادغام عند
سكون الاول وتحرك الثانى لتمام علة الادغام لكنها انما

Copyright © King Saud University